



٢٠ / / التاريخ

جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

قرار وزاري

رقم (٢٠٩٩) بتاريخ ٢٠١٢/٧/٢

وزير التربية والتعليم :

بعد الاطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ،
وعلى القرار الوزاري رقم ٤٥ لسنة ١٩٩٥ بشأن خطط الدراسة المطورة ،
وعلى القرار الوزاري رقم ٢٣٥ لسنة ٢٠٠٨ بشأن نظم تقييم وضوابط امتحانات النقل
والدبلوم لطلاب المدارس الثانوية الفنية الزراعية والمدارس الثانوية للشئون الفندقية والخدمات
السياحية (نظام ثلاث سنوات) ،
وعلى القرار الوزاري رقم ٤٠٥ لسنة ٢٠١١ بإنشاء المدرسة الفنية المتكاملة (زراعي -
فندقى) بالمجمع التعليمى بالإسماعيلية ،
وعلى القرار الوزاري رقم ٣٧٣ لسنة ٢٠١٢ ،
وعلى ما عرضه رئيس قطاع التعليم الفنى والتجهيزات ،

القرار

المادة الأولى :

تستمر مدرسة شورى الفنية التجريبية بالمجتمع التعليمى بمدينة الإسماعيلية فس
تقديم الخدمات التعليمية للطلبة العقددين بها حالياً حتى تخسر جهم ومحسوبيهم على
شهادة دبلوم المدارس الثانوية الفنية المتكاملة (زراعي - فندقى) .

المادة الثانية :

تتوقف المدرسة المشار إليها بالمادة الأولى عن قبول أي طلاب جدد اعتباراً من
انعام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٣ .

المادة الثالثة :

يعلم بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى جميع الجهات - كل فيما يخصه - تنفيذه ...

وزير التربية والتعليم

(دكتور / إبراهيم أحمد غنيم)

